

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٠٠ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

**قرار:**

#### (المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٩٠٠ م٢ (تبرع المواطن ، محمد عبد المجيد جاد ، وزكي برکات عبد المجيد برکات ، وعاصم محمد برکات) بمراكز ومدنية كفر الدوار ، بمحافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، بالمجان ، لإقامة محطة صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

**الجريدة الرسمية** هي جريدة رسمية تنشر في كل يوم الجمعة على مدار ١٢ شهراً، وهي الجريدة الرسمية للجمهورية العربية الليبية، وذلك بموجب ما يقره مجلس الشعب على مدار ١٢ شهراً.

